

وسائل الشيعة

- [415] 57 - باب استحباب زيارة القبور يوم الجمعة قبل طلوع الشمس وأكل الرمان يوم الجمعة وليلتها وسبع ورقات من الهندباء عند الزوال، وحكم صوم يوم الجمعة. (9732) 1
- محمد بن الحسن في (المجالس والأخبار) 1: عن محمد بن علي بن متويه، عن محمد بن جعفر بن بطة، عن محمد بن الحسن، عن حمزة بن يعلي، عن محمد بن داود النهدي، عن علي بن الحكم، عن الربيع ابن محمد المسلي، عن عبد الله بن سليمان، عن الباقر عليه السلام قال: سألته عن زيارة القبور، قال: إذا كان يوم الجمعة فزرهم فإنه من كان منهم في ضيق وسع عليه ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس يعلمون بمن أتاها في كل يوم، فإذا طلعت الشمس كانوا سدى 2، قلت: فيعلمون بمن أتاها فيفرحون به ؟ قال: نعم ويستوحشون له إذا انصرف عنهم. (9733) 2
- وفي (المصباح) قال: روي في أكل الرمان في يوم الجمعة 1 وفي ليلته فضل كثير. أقول: وتقدم ما يدل على زيارة القبور 2: ويأتي ما يدل على حكم صوم الجمعة في الصوم المندوب 3، وعلى أكل الرمان والهندباء فيها في _____ الباب
- 57 فيه حديثان 1 - أمالي الطوسي 2: 300. 1 في المصدر زيادة: عن أبي الحسن. 2 السدى: المهمل الواحد والجمع فيه سوء (لسان العرب 14: 377. 2 - مصباح المتهدد: 249. 1 في المصدر: فيه. 2 تقدم في الأبواب 54 و 55 و 56 و 57 و 58 من أبواب الدفن. 3 يأتي في أحاديث الباب 5 من أبواب الصوم المندوب وتقدم ما يدل على استحباب الصوم في (*) =
-